

النوعان **فرض** اي ارك بفرض وتقدم
معناه انفا **وتخصيب** اي ارك
به وسياتي تعريفه **علي ما** اي الوجه
الذي **قسما** اي لهذا التقسم والرد
ان لا يخلو منهما **لما** سياتي انه قد
يجتمع الارك بهما والارك بذلك
الاعتبار يكون اربعة اقسام كما
سندكم ان شاء الله تعالى **فالفرض**
في نص الكتاب اي القران العزيز
ستة والسابع ثبت باجتهادنا
لا فرض في الارك بنص القران **سواها**
اي الفروض **الستة** اي قطعا
والثابت القطع اما السابع الذي هو
تلك الباقي فخرج بقولنا بنص القران
والفروض الستة احد **ها نصف**

وكانها

وكانها **اربع** وهو نصف النصف **ن**
نصف الربع وهو الثمن وهو ثلثها
واربعها الثلث وخامسها **السدس**
بنص الشرح في القران العزيز
وسادسها الثلثان وهما اي الثلثان
التمام للفروض الستة ويقال بعبارة
اخرى النصف والثلثان ونصفهما
ونصف نصفهما ويقال غير ذلك
من العبارات التي اخصها **الربيع**
والثلث ونصف كل منهما وضعف
واما اخر الثلثين عن الثلث والسدس
مخالفا للغيره ومخالفا لما سيدرك عند
ذكر اصحاب الفروض لضيق النظم
ولانه كسر مكرر وفانقدمه كسر بزيادة
كسر غب في الحفظ بقوله **فاحفظ**